

المصدر : الشرق الاوسط  
التاريخ : 13-11-2007  
العدد : 10577  
الصفحات : 4  
المسلسل : 16

## أطلع مجلس الوزراء على نتائج جولته وأشار إلى أن النهج المعتدل والواضح للسعودية عزز ثقة الأصدقاء والأشقاء خادم الحرمين؛ مؤشرات الحرب والصراعات والمخاطر المتزايدة يمكن معالجتها بروح العدالة والإنصاف



الملك عبد الله خلال قرؤسه جلسة مجلس الوزراء أمس (واس)

الرياض، «الشرق الأوسط»

أطلع خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز، مجلس الوزراء على نتائج زيارته الرسمية خلال الجولة الخارجية التي شملت المملكة المتحدة وإيطاليا وألمانيا الاتحادية وتركيا وجمهورية مصر العربية.

وأكد خادم الحرمين الشريفين في جلسة مجلس الوزراء التي عقدت برئاسته أمس في الرياض، أن المشاورات والمباحثات التي جرت مع قادة وكبار مسؤولي تلك الدول الصديقة والشقيقة، وما لسه من تجاوب وتفهم للقضايا المطروحة في كل المجالات من تلك القيادات «جسد عظم حجم المكانة والتقدير والاحترام الذي تحظى به المملكة العربية السعودية ودورها الرائد على الصعد العربية والإقليمية والدولية».

وجدد التأكيد على أن مؤشرات الحرب والصراعات والمخاطر المتزايدة «يمكن معالجتها بروح العدالة والإنصاف، وأن الشعوب تجمع بينها قيم مشتركة وخير تعبير لهذه القيم هو ما جاءت

المتعاقد الآخر إليه».  
كذلك بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم 27/36 وتاريخ 1428/6/25هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل المادة (6) من نظام خدمة الأفراد الصادر بالمرسوم الملكي رقم 9/م وتاريخ 1397/3/24هـ، لتصبح بالنص الآتي: «بعد الفرة تحت الإختبار لمدة سنة اعتباراً من تاريخ تعيينه فإذا لم تثبت صلاحيته خلال هذه المدة تنهى خدماته بقرار من الجهة التي لها حق التعيين. ب - مع مراعاة ما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة تمتد لتستثنى آخرين

«يق لاي من الطرفين المتعاقدين أن يعين كتابة للطرف المتعاقد الآخر ناقلة جوية واحدة أو أكثر بغرض تشغيل الخدمات المتفق عليها على الطرق المحددة، ويتم إخضاع معدل الخدمات وحجمها وكذلك جداول الرحلات لموافقة سلطات طيران الطرفين المتعاقدين، وأن تقوم سلطات طيران كل من الطرفين المتعاقدين بتزويد سلطات طيران الطرف المتعاقد الآخر بالمعلومات والإحصاءات المتعلقة بتشغيل الخدمات المتفق عليها بواسطة خطوط الطيران المعنية من قبلهما من إقليم الطرف

الشقيين في مختلف المجالات. وفي الشأن الداخلي، أفاد وزير الثقافة والإعلام بالنيابة، إلى أن المجلس اتخذ جملة من القرارات، ومنها، بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم 39/55 وتاريخ 1428/9/6هـ، قرر الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية روسيا الاتحادية في مجال خدمات النقل الجوي الموقع عليها في مدينة الرياض في 2/11/2007، وذلك بحسب الصيغة المرفقة بالقرار، ومن أبرز ملامح الاتفاقية التي أعد بشأنها مرسوم ملكي

وترحاب وكريم ضيافة. وأشار الوزير المتحمي إلى أن المجلس اطلع على المباحثات والمشاورات والاتصالات التي جرت خلال الأيام الماضية وتناولت مختلف الأوضاع في المنطقة والعالم، ومن بينها المباحثات التي أجراها الأمير سلطان بن عبد العزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران والمفتش العام مع الشيخ حمد بن جاسم بن جبر آل ثاني رئيس مجلس الوزراء وزير خارجية دولة قطر الشقيقة التي جاءت معززة التعاون بين البلدين

من جهته أوضح الدكتور سعود المتحمي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء لشؤون مجلس الشورى وزير الثقافة والإعلام بالنيابة لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة، أن المجلس أعرب عن أمه في أن تكون تلك الزيارات دافعا قويا إلى تعاون سياسي واقتصادي وثقافي وحضاري وتقني تشمل وأوسع وأوثق تحقق من خلاله العلاقات بين السعودية وتلك الدول المزيد من التطور والخير لصالح شعوبها والعالم كافة، كما أبدى تقديره لما قوبل به خادم الحرمين الشريفين ومرافقوه من حفاوة

به الأديان، وأن الرجوع إلى الرب عز وجل هو المخرج لما تعاني منه الشعوب من وبيلات الخلافات والصراعات».  
وأشار الملك عبد الله إلى أن النهج المعتدل والواضح للمملكة العربية السعودية في سياستها «عزز ثقة الأصدقاء والأشقاء ووطد علاقاتها وزاد من أواصرها ودفعها إلى الامام»، وأبدى تطلعه إلى أن تسهم تلك الزيارات في العمل الجاد نحو تحقيق السلام الشامل والعدال القائم على مبادئ الإنصاف وقرارات الشرعية الدولية والذي يحفظ لجميع الأطراف حقوقها.

المصدر : الشرق الاوسط

التاريخ : 13-11-2007 العدد : 10577

الصفحات : 4 المسلسل : 16

فترة اختبار اللياقة الطبية للحرض أو المرض النفسي العالق عن أداء العمل العسكري فإن ظهر على الفرد العسكري - خلال السنوات الثلاث الأولى من الخدمة - أحد هذين المرضين أو ثبت أنه دخل الخدمة على الرغم من إصابته بمرض يؤدي إلى عدم اللياقة الطبية فتتمنى خدماته بقرار مسبب من الجهة التي لها الحق في تعيينه بناء على توصية من اللجنة الطبية العسكرية العليا دون أن يكون له الحق في المعاش التقاعدي. ج - يستثنى من أحكام الفقرة (ب) من هذه المادة من ثبتت إصابته بالصرع أو مرض نفسي نتيجة حادث أو إصابة بعد تعيينه على أن يكون ذلك بخصوصية من اللجنة الطبية العسكرية العليا، وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

وقرّر مجلس الوزراء بعد النظر في قراري مجلس الشورى رقم 21/29 وتاريخ 1425/5/17هـ، ورقم 82/132 وتاريخ 2/28/1428هـ، الموافقة على اللائحة التنظيمية لتأشيرات الأعمال المؤقتة والموسمية بالصيغة المرفقة بالقرار، وتم أعداد مرسوم ملكي بذلك.

ويعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم 30/41 وتاريخ 25/28/1428هـ، قرّر مجلس الوزراء الموافقة على الاتفاقية الدولية لفتح أعمال الإرهاب النووي التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 4/13/2005 وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار، وأعد في هذا الشأن مرسوم ملكي.

أيضا بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم 36/47 وتاريخ 9/4/1428هـ، قرّر مجلس الوزراء الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة روسيا الاتحادية لتجنب النزوح الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال وبيع التهرب الضريبي «البروتوكول» المرفق لها، الموقع عليها في مدينة الرياض بتاريخ 2007/2/11، وذلك بحسب الصيغة المرفقة بالقرار ومن أبرز ملامح الاتفاقية التي أعد مرسوم ملكي بشأنها أنها تطبق على الأشخاص المقيمين في إحدى الدولتين المتعاقبتين أو في كليهما، كما تطبق على ضرائب الدخل المفروضة لمصلحة كل دولة متعاقدة أو اقتسامها السياسية أو الإدارية أو سلطاتها المحلية بصرف النظر عن طريقة فرضها.

ويعد الإطلاع على توصية اللجنة السادسة للمجلس الاقتصادي الأعلى رقم 28/54 وتاريخ 428/6/6هـ، قرّر مجلس الوزراء الموافقة على تحويل شركة العلم لأمن المعلومات من شركة ذات مسؤولية محدودة إلى شركة مساهمة سعودية وفقا لنظامها الأساس المرفق بالقرار. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

كما وافق مجلس الوزراء على تعيين كل من المهندس صالح بن عبد العزيز بن عبد الله المحضوب على وظيفة (مدير عام الشؤون الإدارية والمالية) بالمرتبة الرابعة عشرة بامانة منطقة الرياض، وخمسان بن فارس بن منصور العنيمي على وظيفة (أمين منطقة عسير) بالمرتبة الرابعة عشرة بامانة منطقة عسير، وحازم بن محمد بن صالح كركنتي على وظيفة (وزير مفوض - أ بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الخارجية، وعبد الله بن عبد الرحمن بن سليمان الزهير على وظيفة (مدير عام الشؤون الإدارية والمالية) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الشؤون الاجتماعية.